بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي من على العلماء من جزيل فضله الفايض وارشدهم الى بيان طرايق السنن والفرايض ميت الخلايق ومغنيها ووارث الارض ومن عليها قيلم الاركان والاثقال فقسمته عادلة ووسع الانام احسانه فنعمته عايلة احمده على اسبغ المواهب واشكره على نعمه فكره فرض واجب والصلاة وسلام على سيدنا محمد المبعوث الى كافة الخلق اعاربها والاعاجم وعلى الروا صحابه اولي الفضل والدين والكمال والمكارم صلاة وسلاما يمين الى يوم ظهور الماثم وبعد

فهذه حواشي على شرح العالم العلامة بدر الدين محمد بن محمد بن احمد سبط المارديني على المقدمة الرحبية قوله بسم الله الرحمن الرحيم يتعلق بها كلام مذكور في محله قوله يقول اصله يقوله على وزن يفعل نقلت حركت الواو الى ما قبلها بعد حذف سكونه قوله سبط المارديني المراد ابن بنته والا فالسبط لغة اعم وعبارة الجوهري في الصحاح والسبط واحد الاسباط وهم ولد الولد انتهى واما الحفيد فقال في الصحاح الحفدة الاعوان والخدم وقيل ولد الولد وعلى هذا فالسبط والحفيد مترادفان والمارديني نسبة الى الماردين بلدة في بلاد العجم قوله الحمد لله فيه كلام في محله وسياتي بعضه قوله رب العالمين الرب في الاصل بمعنى التربية وهي تبليغ الشيء الى كماله شيا فشيا ثم وصف به للمبالغة كالصوم وقيل هو نعت من ربه يربه فهو رب كقولك لكم يتم فهو تم سمي به المالك لانه يحفظ ما يملكه ويربيه قوله العالمين اسم جمع خاص بمن يعقل كما قال ابن مالك وليس مفرده عالما بفتح اللام لانه اسم لما سوي الله من الجواهر والاعراض وقال شيخ الاسلام في شرح الشافية اي مالك جميع الخلق من الانس والجن والملايكة والدواب وغيرهم وكل منها يطلق عليه عالم يقال عالم الانس وعالم الجن الى غير ذلك وغلب في جمعه بالياء والنون اولو العلم على غيرهم فهذا القول مقابل لما قاله ابن مالك ومراده الرد على ابن مالك فتامل قوله والعاقبة للمتقين اي بالظفر بالدنيا وبالفوز بالاخرى والمتقين جمع متقي وهو التارك للمعاصي قوله والصلاة لما حمد الله المصرحا سيا ان يصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم اخذا من قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك اي لا اذكر الا ذكرت معي والصلات من الله رحمة ومن الملايكة استغفار ومن غيرهما دعا والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها رياء على احد الاقوال لاننا نطلب من الله ان يصلي عليه الا نحن نصلي عليه بانفسنا وانما نطلبها من ذلك لتكون الصلات من رب قاهر على نبي طاهرة المقصود من الصلاة عليه حصول الثواب للمصلي قوله والسلام هو بمعنى التسليم او السلامة من النقايص وعطف الصلاة السلام على الصلاة لانه يكره افراد احدهما عن الاخر بخلاف البسملة والحمدلة فان الابتدا يحصل بكل منهما وجمعهما اكمل قوله على سيدنا مهما اتى بعلى

نظرا للفظ الصلاة ولما فيها من معنى انزال الرحمت والكمال والافاضة عا يتعدى بعلى للشر وبالام للخير والسيد من ساد في قومه اومن تفزع الناس اليه عند الشدايد اومن كثر سواده بمعنى جيشه ولا شك ان هذه جمعت فيه صلى الله عليه وسلم قوله المرسلين جمع رسول وسياتي معناه ويلزم من سيادته على الرسل سيادته على الانبياء قوله وعلى اله اتى بعلى رد اعلى الشيعة القايلين بكراهة الفصل بينه وبين اله بعلى مستدلين بحديث موضوع والمراد بالاله هنا كل تقي لانه بمقام الدعا والدعا العام افضل من الخاص اضاف ال للضمير لان المجرور على جوازه وان انكره الكسايي والنحاس والزبيدي لكن الاولى اضافته الى مظهر قوله وصحبه المراد منهم من اجتمع بنبينا صلى الله عليه وسلم حيا بعد نبوته اجتماعا عاريا فيا وكان مؤمنا ولا حاجت لقولهم ومات على ذلك لانه يعلم خلاف الصواب من انه لا يقال لمن صحابي الا ان علم انه مات على الايمان وليس كذلك بل بمجرد الاجتماع به مؤمنا نحكم بالصحبة وبقاوه على الاسلام شرط لدوامها حتى لو ارتد انقطعت الصحبة فان عاد للاسلام عادت له عندنا خلافا للمالكية فتامل قوله اجمعيه تاكيد للاله وصحبه قوله وابعد فيه كلام في محله وقد ذكرنا بعضه فيما كتبناه على خطبة الجلال المحلي على المنهاج قوله فهذا الفا في جواب الشرط المحذوف واتى بها للتنبيه واسم الاشارة مبتدا وشرح خبره والمختار ان اسم الاشارة راجعة للالفاظ باعتبار دلالتها على المعاني اي فهذه الفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة والمراد بمعناه الكشف والبيان ومن وظايف الشارح ذكر القواعد المحتاج اليها وذكر قيود المسيلة وشروطها وضم زيادات نفيسة والاتيان بالصواب بدلا عن غيره وتوضيح العبارات وذكر الدليل والتعليل قوله لطيف يطلق على معان متعددة منها الخفاف الذي لا يجيء ما وراه وهو اسم من اسمايه تعالى والمراد هنا كونه بديع الحسن قوله مختصر من الاختصار وهو تقليل اللفظ فالمختصر ما قل لفظه سواكثر معناه او ساواه او نقص عنه وبقابله المبسوط وهو ما كثر لفظه سواوسا معناه اوزاد عليه او نقص فقوله مختصر اي قليل اللفظ وبجوز ان يراد باللطف كونه دقيق المجم بديع الحسن فقوله حينيذ مختصر تاكيد فتامل قوله على المقدمت اشار الى قلتها والتانيث للنقل من الوصفية الى الاسمية لانها في الاصل صفة ثم جعلت اسما لطايفة تتقدم على الجيش ثم جعلت اسما لاول كل شيء وتتخصص بالاضافة كمقدمت ومقدمت العلم ثم جعلت علما على الالفاظ المخصوصة ويجوز فيها فاتح الدال اسم مفعول من المتعدي بمعنى قدمها القاري لها واراب العقول على غيرها وكذا كسر الدال اما من اللازم بمعنى

متقدمة اومن المتعدي بمعني انها قدمت من قراها على غيره قوله الرحبية اي التي
للامام ابي عبد الله محمد بن علي بن محمد الحسن الرحبي المعروف بابن موفق الدين نسبة
الى بلد يقال لها رحبة بيلاد الشام كما قاله بعضهم وفي الصحاح للجوهري وبنو راحب
بطن من همدان انتهي ولعله منسوب اليها فتامل قوله في علم هو يطلق على ادراك
الشيء على ما هو به في الواقع ويطلق على حكم الذهن الجازم المطابق للواقع
وهذا في العلم الضروري ويطلق على حكم الذهن الجازم المطابق لموجب وهو
المراد هنا وافق الواقع ام لا قوله الفرايض جمع فريضة بمعنى مفروضة لما فيها
من السهام المقدرة وعلم الفرايض هو فقه المواريث وعلم الحساب الموصل لمعرفة
ما يخص كل ذي حق من التركة وعلم الفرايض يحتاج الى الثلاث فلهذا سمي علوم الانساب
والحساب والمنطوي وموضوعه التركات وغايته معرفة ما يخص كل ذي حق
من التركة واركان الارث ثلاثة مورث ووارث وحق موروث واسبابه سبعة
الكلام عليها كالموانع وشروطه ثلاثة تحقق موت المورث او الحاقه بالموتى
حكما او تقديرا في الجنين المنفصل بجناية على امه توجب الغرة الى ورثته
لانا نقدر انه حي عرض له الموت بالنسبة الى ارث الغرة عنه وتحقق حياة
الوارث حياة مستقرة بعد موت الموروث او الحاقه بالاحياء حكما والثالث
ويختص بالقضا العلم بالجهة التي بها الارث وبالدرجة التي اجتمعا فيها قوله
ربنا اي الادميين ويعلم غيرهم بطريق الاولى او يراد المخلوقين قوله على ما انعما
يجوز ان تكون على للتعليل ويجوز ان تكون على بابها اي ان هذا الحمد علي
وارتفع على غيره لخلوه من الربا ونحوه وقوله على ما انعما اي على انعامه او نعمه
والحمد على الاول امكن لانه وصف قايم به تعالى والثاني اثر ناشيء عن الاول ٥
فالحمد على الاول بلا واسطة وعلى الثاني بواسطة ولم يتعرض لذكر المنعم به
لقصور العبارة عن الاحاطة به وليلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء قوله
هذه الارجوزة واختار الحص النظم على النثر لانه اسهل والنظم لغة التابعين
وكثر استعماله في جمع مخصوص كجمع جوهر اهو العقد وكلم الشعر وحدة عند
الاوبا الكلام الموزون قصدا مرتبط المعنى بقافية وتقدم ما في الاشارة والا
رجوزت اي اتيت بالرجز القليلة اللفظ قوله بسم الله الرحمن الرحيم اعترض على البسملة
بان المصلي لم يذكر البسملة واجيب بان المراد بذكر الحمد اي ذكر كان فيشمل البسملة
والحمدلة او ان المصانع بالبسملة لفظا والحمد لتخطا وعلى كل منهما لا تنافي بينه وبين ذكر
الله كون المصنف ابتدا ببسم الله ثم بالحمد لله وبين قوله في الحال اي اول ما ابتدي
القول في هذه الارجوزة بذكر حمد الله لما علمته قوله ثم بالحمد واتى بالجملة
الاسمية لانها تدل على الدوام والثبوت والى في الحمد للاستغراق او العهد والخبر
قوله تاسيا بالكتاب العزيز اي اقتداء بالقرآن العظيم وهذا نكتة جعل
البسملة ابتدا حقيقيا والحمدلة ابتدا اضافيا دون العكس قوله ومراده
بالاستغراق الابتدا اي ان الشارع الى ان شرع في الطلب بل غاية قوله
والا لفي فيه للاطلاق اي ان القافية اطلقت عن حرف مقيد لانه اتى بها
لامتداد الصوت لانها من بنية الكلمة قوله والحمد هو الثنا الخ مراده بالحمد اللغوي

بدليل قوله مرادف للشكر باللسان قوله والحمد على النعمة واجب يثاب عليه
ثواب الواجب اذا وقع في مقابلة نعمة لفظا او نية لانه يعاقب على تركه قوله مؤكد الخ هو
مبني للفاعل ويجوز ان يكون مبنيا للمفعول لوصفه بقوله يحلو الخ اخره قال
شيخنا وهذا اولى قوله فقد البصر حقيقة والمراد هنا عمى القلب وهو مجاز
كان الاولى ان يقول عدم البصر ليشمل ما لو خلق من غير بصر فتامل قوله عن
القلب العمي والقلب سكل صنوبري مدقق احد الطرفين قوله قال تعالى
فانها الخ اتى به دليلا على مراده منه لانه ليس حقيقة العمى قوله ثم الصلاة الخ
المراد من ثم انما هو الترتيب الذكري لا الزماني وتقدم معنى الصلاة قوله
والسلام تقدم ما فيه قوله خاتم يجوز فيه الجر والرفع وكذا النصب على انه مفعول
لفعل محذوف ويجوز فتح التاء وكسرها فيكون اسم فاعل اي الذي ختمهم بالفتح
اسم الة اي الذي ختمهم به ولا يعتدح في ذلك نزول عيسى عليه السلام بعده لانه
يحكم بشريعته على ان المراد ان احدا من بعثه الله نبيا وما ورد خلافا للنبوي
من قوله صلى الله عليه وسلم حين توفي ولده ابراهيم لو عاش لكان نبيا لا يقتضي
خلاف ذلك لان القضية الشرطية لا تقتضي الوقوع او لان المراد كما قاله البيضاوي
كان لايقا بمنصبه ان يكون نبيا فتامل قوله والد تقديم الكلام المذكور ثم
بعد حمد الله اي ثم بعد حمد الله اشار الى ان المضاف اليه بعد وان كان محذوفا
لكنه مقدر بثبوت لفظه فتكون بعد منصوبة ويجوز ان تكون مبنية على
الضم نظرا لنية ثبوت المعنى قوله لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه
وسلموا تسليما اكد السلام في الاية لانحطاط رتبته عن الصلاة او لان الصلاة
حصل فيها التاكيد باسنادها الله وملايكته قوله من صلى علي في كتاب الخ من
كتب اسمي وعقد واضع ويجوز ان يكتفي بالتلفظ به لانه صدق عليه انه صلى
مدت بقاء هذا الكتاب قال شيخنا وهو المناسب قوله لم تزل الملايكة
اي الحفظة الكاتبان او الملايكة الموكلون بكتابة ثواب الصلاة عليه
او المراد مطلق الملايكة قوله دين ومراده الملة والشريعة فالمقاصد
واحد والمفهوم مختلف فالملة ما املاه الشارع لنا والدين ما ابتدا ين
به والشريعة ما شرع من الاحكام قوله الاسلام المعتبر فيه الخضوع والا
نقياد والايمان المعتبر فيه التصديق فالمفهوم والمصادق واحد بمعنى انه
لا ينفع الاسلام بلا ايمان وعكسه قوله محمد هو علم عليه صلى الله عليه وسلم
سماه به جده عبد المطلب فهو اسم من اسمايه وسمي قبله اشخاص محمد واما
احمد فلم يسم به احد قبله واما اول من سمي احمد بعده صلى الله عليه وسلم
فهو احمد والد الخليل صاحب العروض وفيل عن النفوي وغيره انه الف الف
اسم كما ان الله تعالى كذلك واختير هذا لذكره في القرآن العظيم في سياق
الامتداح ولشهرته وكثرت استعماله في السنة الصحابة والتابعين فمن بعد
بخلاف الملايكة فانه مشهور عندهم بامجد ومن ثم اجاب شيخنا لما سئل هل
الافضل محمد او احمد بان الافضل بالنسبة لاهل الارض محمد ولاهل السما احمد
فان قيل لما في ليلة الاسري به صلى الله عليه وسلم لما سئل جبريل في فتح السما
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معه فقال محمد ولم يقل احمد قلت نظمينا لكن صلى

منقسمة اومن المتعدي بمعني انها قيدت من قراها علي غيره قوله الرجبية اي التي
للامام ابي عبد الله محمد بن علي بن محمد الحسن الرجبي المعروف بابن موفق الدين نسبة
الي بلد يقال لها رجبة ببلاد الشام كما قاله بعضهم وفي الصحاح للجوهري وتبوارجب
بطن من همدان انتهي ولعله منسوب اليها فتامل قوله ع علم هو يطلق علي ادراك
الشيء علي ما هو به في الواقع ويطلق علي حكم الذهن الجازم المطابق للواقع
وهذا في العلم الضروري ويطلق علي حكم الذهن الجازم المطابق لموجب وهو
المراد هنا وافق الواقع ام لا قوله الفرايض جمع فريضة بمعني مفروضة لما فيها
من السهام المقدرة وعلم الفرايض هو فقه المواريث وعلم الحساب الموصل لمعرفة
ما يخص كلا ذي حق من التركات وعلم الفرايض يحتاج الي ثلاثة علوم علي الاشياء
والحساب والفقهي وموضوعه التركات وغايته معرفة ما يخص كل ذي حق
من التركات واركان الارث ثلاثة مورث ووارث وحق مورون واسبابه ثلاثة
الكلام عليها كالموانع وشروطه ثلاثة تحقق موت المورث او الحاقه بالموتي
حكما او تقديرا في الجنين المنفصل بحيات علي امه توجب الغرة الي ورثته
لانا نقدر انه حي عرض له الموت بالنسبة الي ارث الغرة عنه وتحقق حيات
الوارث حيات مستقرة بعد موت المورث او الحاقه بالاحياء حكما والثالث
ويختص بالقضا العلم بالجهة التي بها الارث وبالدرجة التي اجتمعا فيها قوله
ربنا اي الامميين ويعلم غيرهم بطريق الاولي او يراد المخلوقين قوله علي ما انعما
يجوز ان تكون علي للتعليل ويجوز ان تكون علي بابها اي ان هذا الحمد علي
وارتفع علي غيره لخلوه من الربا ونحوه وقوله علي ما انعما اي علي انعامها وانعمه
والحمد علي الاول امكن لانه وصف قايم به تعالي والثاني اثر ناشيء عن الاول ٥
فالحمد علي الاول بلا واسطة وعلي الثاني بواسطة ولم يتعرض لذكر المنعم به
لقصور العبارة عن الاحاطة به وليلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء قوله
هذه الارجوزة واختار الخص النظم علي النثر لانه اسهل والنظم لغة التالي
وكثر استعماله في جمع مخصوص لجمع جوهر العقد وكلم الشعر وحدة عند
الادبا الكلام الموزون قصدا مرتبط المعني بقافية وتقدم ما في الاشارة والا
رجوزة اي الكاملة القليلة اللفظ قوله ببسم الله الرحمن الرحيم اعترض علي الم
بان المعلم بتذكر البسملة واجيب بان المراد بذكر محمد اي ذكر كان فيشمل البسملة
والحمدلة او ان المراد بالبسملة لفظا والحمد لتخطا وعلي كل منهما الاتفاق ببدء بذكر
الله كون المبتدا ببسم الله مع الحمد لله وبين قوله في الحمل اي اول ما ابتدي
القول في هذه الارجوزت بذكر محمد الله لما تقدم قوله ثم بالحمد وان يات بالجملة
الاسمية لانها تدل علي الدوام والثبوت وال في الحمد للاستغراق او للعهد والخبر
قوله تاسيا بالكتاب العزيز اي اقتداء به القرآن العظيم وهذا نكتة جعل
البسملة ابتدا حقيقيا والحمدلة ابتدا اضافيا دون العكس قوله ومراده
بالاستنناف الابتدا اشارة الي ان اللام ليست للطلب بل ابتدا قوله
والالف فيه للاطلاق اي ان القافية اطلقت عن حرف مقيد لانه اتي بها
لامتداد الصوت لالهام من بنية الكلمة قوله والحمد هو الثنا الخ مراده بالحمد اللغوي

بدليل قوله مراد في الشكر باللسان قوله والحمد علي النعمة واجب يثاب عليه
ثواب الواجب اذا وقع في مقابلة نعمة لفظا او نية لانه بعاقب علي تركه قوله مؤكد الخ فهو
مبني للمفعول ويجوز ان يكون مبنيا للفاعل لوصفه بقوله يحلو الخ اخره قال
شيخنا وهذا اولي قوله فقد البصر حقيقة والمراد هنا عمي القلب فهو مجاز
كان الاولي ان يقول عدم البصر ليشمل ما لو خلق من غير بصر فتامل قوله عن
القلب العمي والقلب شكل صنوبري مدقق احد الطرفين قوله قال تعالي
فانها الخ اي به دليلا علي مراده منه لانه ليس حقيقة العمي قوله ثم الصلاة الخ
المراد من ثم انما هو الترتيب الذكري لا الترتيبي وتقدم معني الصلاة قوله
والسلام تقدم ما فيه قوله خاتم يجوز فيه الجر والرفع وكذا النصب علي انه مفعول
لفعل محذوف ويجوز فتح التاء وكسرها هنا بالكسر اسم فاعل اي الذي ختمهم بالفتح
اسم الزاي الذي ختمهم به والاعتماد في ذلك نزول عيسي عليه السلام بعده لانه
يحكم بشريعته علي ان المراد ان اخر من يجعله الله نبيا وما ورد خلافا للنبوي و
من قوله صلي الله عليه وسلم حين توفي ولده ابراهيم لو عاش لكان نبيا لا يقتضي
خلافا لان القضية الشرطية لا تقتضي الوقوع او ان المراد كما قال البيضاوي
كان لايقا بمنصبه ان يكون نبيا فتامل قوله والتقديم الكلام الخ عليه قوله ثم
بعد حمد الله اي ثم بعد حمد الله اشار الي ان المضاف اليه بعد وان كان محذوفا
لكنه مقدر بثبوت لفظه فتكون بعد منصوبة ويجوز ان تكون مبنية علي
الضم نظرا لنية ثبوت المعني قوله لقوله تعالي الا يها الذين امنوا صلوا عليه
وسلموا تسليما اكد السلام في الاية لانحطاط رتبته عن الصلاة اولان الصلاة
حصل فيها التاكيد باسناده هو الله وملايكته قوله من صلي علي في كتاب الخ من
كتب اسمي وهذا واضح ويجوز ان يكتفي بالتلفظ به لانه صدق عليه انه صلي
مدت تعالي هذا الكتاب قال شيخنا وهو المناسب قوله لم تزل اعداد الملايكت
اي الملكان الكاتبان او الملايكت الموكلون بكتابت ثواب الصلاة عليه
او المراد مطلق الملايكة قوله دينه ويراد فيه الملت والشريعة فالمصدق
واحد والمفهوم مختلف فالملت ما املاه الشارع لناو الدين ما تعبدنا
به والشريعة ما يرجع من الاحكام قوله الاسلام المعتبر فيه الخضوع والا
نقياد والايمان المعتبر فيه التصديق فالمفهوم والمصدق واحد بمعني انه
لا ينفع الاسلام بلا ايمان وعكسه قوله محمد هو علم علم عليه صلي الله عليه وسلم
سماه به جده عبد المطلب فهو اسم من اسمايه وسمي قبله اشتهر به وامااحمد فلم يسم به احد قبله واما اول من سمي احمد بعده صلي الله عليه وسلم
فهو احمد والد الخليل صاحب العروض ونقل عن النووي وغيره انه له الف
اسم كما ان الله تعالي كذلك واختير هذا لذكره في القرآن العظيم في سياق
الامتنان ولشهرته وكثرت استعماله في السنة الصحابة والتابعين فمن بعد
بخلاف الملايكة فانه مشهور عندهم باحمد ومن ثم اجاب شيخنا المسائل هل
الافضل محمد او احمد بان الافضل بالنسبة لاهل الارض محمد ولاهل السما احمد
فان قيل لما ذا ليلة الاسري به صلي الله عليه وسلم لما سئل جبريل في فتح السما
قيل من هذا قال خبر يل قيل ومن معه فقال محمد ولم يقل احمد قلت تظمينا لم صلي

والاسهام ستة قوله تصح من خمسة وثلاثين للزوج خمسة عشر قايمة من ضرب ثلاثة
في خمسة وللاخوات عشرون قايمة من ضرب اربعة في خمسة لكل واحدة واحد قوله
فانها في الحكم عند الناس اي فان النسبة الواقعة بين المثنيين عند الفرضيين
محصورة في اربعة اقسام وهي التماثل والتداخل والتوافق والتباين كما
سياتي في كلامه قوله يعرفها اما هو مبني الاحكام اي الحاذق في الاحكام الفرضية
والحسابية فانها اصل كبير في الفرايض قوله من بعده مناسب اي بعد مبني
الذكر عدد مناسب قوله العارف اي العالم بالاعمال الحسابية والفرضية
قوله بان انكس على كلمن فريقين او الكسر اشارة الى ان المراد من الاحناس
الاثنان فاكثر قوله على فريقين الخ فالانكسار على فريق وفريقين وثلاثة
متفق عليه واما على اربعة فعند ناكالحنفية والحنابلة خلافا للمالكية
لان الجدات عندهم لاينكسر عليهن فرضهن وذلك لان الانكسار على اربع فرق
لايكون الافي اثنا عشر واربعة وعشرين ولايرث عندهم الاجدتان ولدس
من هذين الاصليه الذي هو نصيبها منقسم عليهن فتامل قوله وحفظت
علة الفريق الذي باينته سهامه ووافق الفريق الذي وافقته سهامه
هذه حالة من الاحوال ثلاثة والحال ان الباقيان اذا وافق الفريقان السهما
اوباينا واذا ضربت هذه الثلاثة في اربعة وهي الواقعة بين الرؤس
حصل اثنا عشر صورة واذا نظرت للعول وعدمه كانت اربعة وعشرين
وقس على ذلك الانكسار على ثلاثة واربعة قوله كام وخمسة اخوة لام
وخمسة اعمام الخ هذا مثال التباين الرؤس السهام فيها مع تماثل الرؤس فيهما
قوله اوخمسة عشر عما مثال للتوافق في فريق والتباين في اخر مع تباين
الرؤس اصلا وردا قوله وكام وعشرة اخوة لام وخمسة عشر عما هذا مثال
للتوافق مع التماثل قوله والمتناسبتا اي المتداخلتان قوله وتصحان من
اربعة وعشرين لكن الاولى مثال لتوافق الرؤس السهام في فريق وتباينه
في الاخر مع تداخل الرؤس فيها والثانية مثال لتوافق الرؤس السهام
في الفريقين مع تداخل الرؤس فيها قوله والتوافق فيهما كلها بين المحفوظين
بالخمس لكن الاولى فيها تباين الرؤس السهام في الفريقين والثانية تباين
في فريق وتوافق في اخر والثالثة كذلك والرابعة توافق في الفريقين قوله من مايتة
وثمانين لانها قايمة من ضرب ثلاثة في ستة قوله وتصح من ستة وثلاثين لكن
الاولى مثال للتباين بين الرؤس والسهام وكذلك بين الرؤس وتصح
صحا لانها عمها التباين بين الرؤس والسهام وكذلك كل مسئلة عمها التباين
والثانية مثال لتباين فريق سهامه وموافقة الاخر والثالثة كذلك
والرابعة مثال للتوافق بين الرؤس والسهام في الفريقين قوله وتصح من ثلاثمايه
لان حزء سهامها خمسة تضرب في اصلها ستة يحصل ما ذكر وهذا في الانكسار
على ثلاثة فرق وهذا المثال لتباين رؤس السهام في الجميع مع تماثل الرؤس
كذلك قوله للتداخل اي بين الرؤس بعضها مع بعض واما بينه الرؤس
والسهام فتباين في الجميع قوله فتخذ سهمهم كلمن الصورتين ثلاثون لكنها صحا
لانها عمها التباين بين الرؤس والسهام في فريقيه والتوافق في فريق فتامل

قوله لتماثل المحفوظات اي من الرؤس واما بينه الرؤس والسهام فتوافق في فريقين
وتباين في فريقيه فتامل قوله لتباين المحفوظات من الرؤس واما بين السهام والرؤس
فتباين في فريقيه وتوافق في فريقين قوله وجزء سهمها مايتا واربعة لانها حاصلة
من ضرب اربعة في خمسة والحاصل مايتان سبعة قوله وتصح من ثلاثة الاف وستمايت
وثمانيه لانها حاصلة من ضرب مايتا واربعه في سبعة وعشرون قوله الحيض الجيم
الخ ومعناه الحظ قوله والفصيح ضده اي البليغ يقال فصح بالضم فصاحت
صار فصيحا اي بليغا وسكت عما قوله والاذهان المصابغة وقيل واهنت بمعنى واريت
المداهنة والادهان المصابغة وقيل واهنت بمعنى واريت واذهنت بمعنى
اغتسلت بال المناسخة في الاصطلاح اي اصطلاح الفرضيين واما شرعا
فرفع حكم شرعي باثبات اخر قوله انتسخت بالثانية اي وعلى قوله الازالة
والنقل الواو بمعنى او وكذا يطلق على التغير قوله فذكم اي حكم به الفرضيين
والحساب قوله هذيت هذه جملت دعايية معترضة بين الفاعل ومفعوله
قوله على بنية اي جهل قوله رتبة فضل اي منزلت وفضل من قولهم فضل الرجل
فضلا صار ذا فضل وفضيلة ضد النقص وقوله ناسخة اي مرتفعة عالية
قال القرطبي في مختصر الصحاح نسخ الرجل ارتفع بانفه تكبرا والانف ارتفع كبرا
وانوفا نسخ وجبل ناسخ قوله صحت فيها اي فيما اذا كان هنا كعشرة بنين
وبنت وخمسة اخوة لابوين واولاب قوله تنقل به سهم اي في الاولى والثانية
خمسة الخ اي في الثانية قوله مات الزوج عن بنت وخمسة اخوة هذه
من المسئلتين المتقدمين والثانية التي سكت عنها اذا مات الزوج عن
عشرة بنين وكذلك نضع من كتبه كما سبق قوله واضرب لكل من اخوته سهمها
الخ وكذلك نضرب لكل بد من العشرة في المثال الذي سكت عنه هنا قوله
ولم يذكر سوى ما اذا مات ميتان الخ وليس فيه اختصار ايضا حينيذ
ما ذكره حال من الاحوال الاربعة وهي ما اذا مات شخصان فقط او اكثر
امكنه الاختصار قبل العلم لاومن اراد لقية الاحوال فعليه بالمبسوطا
قوله ونحن نذكرها الخ ماذكره ثلاثة احوال من خمسة وهي مبنية على
الاربعة اعداد المتناسبة الهندسية التي نسبت اولها الى ثانيها
كنسبة ثالثها الى رابعها نحو اثنان واربعة وثلاثة وستة وهي اصل
كبير في استخراج المجهولات والضابط بعد ان جهلت احد الوسطين
فاضرب احد الطرفين في الاخر واقسم على احد الوسط المعلوم يخرج المجهول
وكذلك اذا جهل احد الطرفين فاضرب احد الوسطين في الاخر واقسم
على المعلوم يخرج المجهول فاذا ضربت الاثنين في الستة حصل اثنى
عشر فان قسمتها على الاربعة خرج ثلاثة او على الثلاثة خرج
اربعة واذا ضربت الاربعة في الثلاثة خرج اثنا عشر فان قسمتها
على احد اثنين خرج ستة وان قسمتها على الستة خرج اثنان فتامل باب
التصحيح الكل لما انتهى الكلام على الاربع المحقق وما يتبعه شرع في الاربع
بالتقدير والاحتياط وهو انواع قوله كان ينبغي لمن وضع الترجمة

ان يقول الى تقدم الجواب عنه عند قوله باب اسباب المواريث فتامل قوله
لانه الرجال اي من الذكور والبيضتان وآلة النساء قوله والغرض انه
مشكل هو ومنحصر في اربع جهات البنوة والابوة والعمومة والولاء قوله خنثى
صحيح بان الاشكال المراد كونه ظاهرا اي باقيا على اشكاله لم يتضح
بذكورة ولا بانوثة والخنثى ماخوذ من الانخناث وهو التثني والتكسر
او من قولهم خنثت الطعام اذا ابسته امر فلم يخلص طعمه والمشكل ماخوذ
من شكل الامر شكلا والاشكال التبس قوله بخط جواب الامر قوله بالقسمة
والتبيين اي الايضاح وفي بعض النسخ بحق القسمة المبين ومعناها تحق
بقسمة الحق الواضح الظاهر قوله اذ امات انسان عن بنت لان يعم الذكر والا
نثى والخنثى لا يخلوا عنهما قوله من ذكورت الخنثى هو بيان للاضر ومعا
ملته هو ومن معه بالاضر هو المعتمد من مذهبنا واما عند غيرنا ففيه تطلب
من المطولات قوله فيقدر ذكورة الخنثى الخ اشار الى ان الطريق في مذهبنا
على مسايل الخناثى انا نصحح المسيلة بتقدير ذكورت الخنثى فقط وبتقد
ير انوثته فقط ثم ينظر بين المسيلتين بالنسب الاربع ويحصل اقل عدد يقسم
على كل من المسيلتين بالتقدير بن فما كان فهو الجامعة فاقسمها على كل من الخنثى
وبقية الورثة وانظر اقل التصحيح لكل منهم ثم قف له ويوقف المشكوك فيه
الى البيان او الصلح ففي المثال الذي ذكره بتقدير ذكورة الخنثى تكون ه
المسيلة من اثنين وبتقدير انوثته من ثلاثة وبين الاثنين والثلاثة تباين فالجامعة لهما ستة
فان قسمتها على مسيلة الذكور كان لكل ثلاثة ه وان قسمتها على مسيلة
الانوثة كان للخنثى اثنان وللذكر المحقق فالاضر في حق الخنثى انوثته
فيعطى اثنين والاضر في حق الاب ذكورة الخنثى فيعطى ثلاثة ويبقى السدس
واحد موقف فان اتضح بالذكورت اخذه وان اتضح بالانوثة اخذه والاب الاضر
وان لم يتضح يوقف الى ان يصطلحا قوله فللزوجت الثمن وهو ثلاثت لان
المسيلة من اربعت وعشرين قوله وللام السدس وهو اربعت كذلك قوله
وللخنثى ثلث الباقي وهو خمسة وثلثان او تقول لستة الاثلثا قوله وللا
بن نصف الباقي وهو ثمانية ونصف قوله ويوقف سدس الباقي وهو اثنان
ونصف وثلثا واتقول ثلاثة الاسدسا قوله تحصيلت ذكورته من ثمانية واربعين
لان الباقي بعد فرض الزوجت والام سبعت عشر على اثنين في اصلها اربعة
وعشرين يحصل ثمانية واربعون قوله ومسيلة انوثته من اثنين وسبعين
لانك تضرب الثلاث عدد الروس في اصلها اربعة وعشرين يحصل ما ذكر
قوله والجامعة لهما مائة واربعة واربعون الخ لان ثلث ثمة الثمانيت
واربعين اثنان وثلث ثمة الاثنين وسبعين ثلاثت فاذا اضربت ثلث
ثمة احدها في كامل الاخرى حصل ما ذكره فاذا قسمت هذه الجامعة على
مسيلة الذكورت حصل لكل واحد من الثمانية والاربعين ثلاثة وان
قسمتها على مسيلة الانوثة حصل لكل واحد اثنان قوله للابن وحده
ثمانية عشر اي مطلقا لان لها من مسيلة الذكورة ستت مضروبة في

ثلاثت عدد الحاصل لكل واحد من مسيلة الذكورة من الجامعة فهما ما ذكره
ولهما من مسيلة الانوثة ستة مضروبت في الاثنين الحاصلة من قسمة
الجامعة عليها فتامل قوله وللام اربعت وعشرون على التقديرين لان لها
في مسيلة الذكورة ثمانية في ثلاثت باربعت وعشرون ولها في
مسيلة الانوثة اثنا عشر في اثنين باربعت وعشرين فلم تختلف حالها
في التقديرين والخنثى بتقدير انوثته اربعت وللابن كان الاضر في حقه
انوثته فله ما ذكر لان له من الواحد وخمسي سبعت عشر مضروبت في اثنين
باربعت وثلاثين قوله وللابا احد وخمسي بتقدير ذكورة الخنثى اي لان
له من مسيلة الذكورة سبعت عشر مضروبت في ثلاثة باحد وخمسي قوله
والموقوف بينهما سبعة عشر ان اتضح الخنثى بالذكورة اخذها وبالانوثة
فهي للذكر والاوقفا حتى يصطلحا فتامل قوله واحكم على المفقود بحكم الخنثى
اي بحكم الخنثى من المعاملة بالاضر من تقدير حياته او موته الى ان تظهر
حاله اي بمضي موت او حياة او بحكم قاضي بموته اجتهادا فينزل وقت حكمه
منزلت موته ونصيب الاخ ولكي الاخ ان كان لام فهو فرضه وان كان لغير
ام فهو بالتعصيب تنبيه ما تقدم فيما اذا كان المفقود وارثا فان كان
مورونا فيوقف ماله جميعه الى ثبوت موته ببينة او بحكم القاضي اجتهادا
عند مضي مدة لا يعيش مثله اليها غالبا والراجح عندنا انها لا تقدر بمدة بل
المعتبر عليه الظن باجتهاد القاضي قوله فان جهلهن حكم حكم المفقود
اشار الى ان في النظم مضافا محذوفا والاصل وهكذا حكم جهل ذوات الحمل ٥
قوله لم يرث شيا في جميع هذه الصور فايدة لو كان انفصاله ميتا
بجناية على امه توجب الغرت ورثت الغرة عنه فقط دون الموقوف
لاجله فيعود لبقية انورثة وكان كالعدم بالنسبة لذلك ايضا باب
الهدي والقربي كان ينبغي الخ تقدم الجواب عنه قوله وان بت فالعلم
للموت تقاربت احسنها ان يقال الحقيقة الموت عدم الحياة عما من شانه الحيا
فدخل السقط وخرج الجمادات قوله اوحادث اونازل يقال حدث الشي حدوثا
وحدثا وحدثانا نزل وحادث في كلام الناظم صفة الموصوف محذوف اي امر
حادث قوله عم الجميع اي من الغرقى المذكورين وقوله كالحرق مثال للامر الحا
دث النازل بهم قوله وعدها اي الموتى بما ذكر قوله كانهم اجانب اي لاسبب
بينهم مما يقتضي الارث قوله بان علم ان احدهما الخ هذا تصوير لها وخلاصة
قول الناظم لم يعلم يعلم عين السابق فهي ثلاثة لا تتوارث فيها بينهم وبقي
صورتان سيأتيان في قول الشارح وخرج ما اذا علم الخ قوله سبعة اثمنه
اي ولم يرج زوال الشك والا فيوقف الامر فتامل قوله فلا يرث واحد
منهم من الاخر الخ اي اجماعا فيما ذكر وامافي الصورتين قبلها
فيها خلاف بيناه الا يمت يطلب من المطولات والراجح عندنا الا توارث
مطلقا لان شرط الارث تقدم الحياة على الشروط عند التكلم على الاسباب

قوله ٥ ٥

وان يعلم الكل هاهنا قوله لزوجته واحد ولبنته اربعة لهم الثلاثة الباقية
له قوله لبنته الثلثان فهي من ثلاثة للبنتين اثنان وللعم واحد قوله وقالوا ربنا
الخ اتى بصيغة التبري ليبري من عهدته لاجل قوله وقال جماعة من اهل اللغة
القوم يشمل الرجال والنساء وربما دخل النساء الخلص وان المراد في كلام النا
ظم ما هو الاعم فتامل قوله والهدم بالدال الساكنة اعم مع فتح الها قوله الفعل
من قولهم هدمت البنيان هدما اسقطته قوله وبفتح الدال مع فتح الها قوله
اسم للبنا المهدوم وفي مختصر الصحاح للقرطبي الهدم بالتحريك ما تهدم من
جوانب البير فقط فيها فهذا خاص والاول اعم وهو المراد هنا واما الهدم
بكسر الهاء فهو الثوب البالي قوله والحرق بكسر الحاء المهملة وفتح الراء هذا
ضبط الشارح وقال غيره بفتح الحاء والواو وبدل لها ما قال ابن الاثير في النهاية
في حديث الفتح دخل مكة وعليه عمامة سوداء حرقانية قال الزمخشري هي التي
على لون ما احرقته النار كانها شبهت بزيادة الالف والنون الى الحرق بفتح الحاء
والراء وقال يقال للحرق بالنار والمحرق معا انتهى وقال فيها ايضا حرق النار
بالتحريك ورايتها قد تسكن فائدة سكت الشارح والله تعالى اعلم عن معنى
الغرق والمراد الغرق في الماء يقال غرق بكسر الراء في الماء والخمر والشر غرقا
بفتحتين فهو غرق وغارق وغرقت بتشديد الراء المفتوحة في الماء غيه
فيه فهو مغرق وغرق قوله الحديد بالبيه المهملة اي الصواب يقال
سد البئر سدادا اذا كان صوابا قوله واسد الرجل جاء بالصواب مج
هول وفعل ورجل مسدد موفق للصواب وحينئذ فقوله بعده الصائب
اي المصيب غير المخطي عطف تفسير فقول الشارح حسولي في محله
كما علمت فتامل قوله اي حمدا كثيرا تاما الخ والحمد على النعمة واحد اي بثواب
عليه ثواب الواجب ان تلفظ بالمنعم به او نواه قوله الثواني بالمثناث فوق
قوله والغمر هو الذي لا شهرة له في تغيره ويطلق على عدم المواخذة
وان لم يتره عنه وعلى محو من الصحيفة فتامل قوله جمع عيب وهو
النقص قوله وافضل الصلاة الخ اتى بافعل التفضيل ووصف الال
والاصحاب بالاضافي اخرا شارة الى ان هذا ارقى مما ذكره اول الكتاب
لسلوكه مرتبة الترقي قوله من الصفوة اي فابدلت التاء طاء واصله
المصتفع قوله والكريم بفتح الكاف الخ وهو الجواد والجامع لانواع الخير
والشرف والفضائل والصفوح قوله وانا العاقب فلا ينبي بعدي
ويقال العاقب والعقوب الذي يجلس من كان قبله قال ابن الاثير
في النهاية في اسما النبي صلى الله عليه وسلم العاقب هو اخر الانبياء
تتمة سكت الشارح عن تفسير المناقب وهو جمع منقبة وهو
ضد المثلبة وجمعها مثالب وهي العيوب وقوله الاخيار جمع خير
بشد ويخفف من الخير ضد الشر والاخيار ضد الاشرار والخير
الفاضل من كل شي والابرار جمع بر يقال برت فلانا بالكسر بفتح الباء

وضم

وضم الراء فيهما بر افانا بره وقال ابن الاثير في النهاية بكسر البر فهو
بار وجمعه ببررة وهو كثير ما يخص بالاولياء والزهاد والعباد انتهى
وهذا اخر ما تحصل جمعه بحسب ما يسر الله تعالى بفضله ومنه
وكان الفراغ من كتابته نهار الجمعة المبارك خامس
والعشرين من شهر محرم الحرام افتتاح الف ٥
ومائتين وسبعين على يد افقر العباد الى الله تعا
لي واحوجهم الى رحمته وعفوه وغفرانه
السيد صالح ابن السيد احمد افندي
الحلواني الحنفي مذهبا الخلوتي
طريقا غفر الله لوالديه وله
ولمشايخهم ولجميع
واخوانه المسلمين
بتعلم ما فيه
انه على ما يشا
قدير

نهاية المخطوطة